

٢٦ - باب المسافر

٢٦٩٠ - أخبرنا أحمدُ بنُ عليِّ بنِ المُثَنَّى، قال: حدَّثنا إسماعيلُ ابنُ عبدِاللهِ بنِ خالدِ القرشيِّ، قال: حدَّثنا الوليدُ بنُ مسلمٍ، قال: حدَّثنا عبدُاللهُ بنُ العلاءِ بنِ زَبْرٍ، أنه سَمِعَ مُسْلِمَ بنَ مِشْكَمٍ أبا عُبَيْدٍ^(١) اللهُ يقول:

حدَّثنا أبو ثعلبة الخُشَنِيِّ، قال: كان النَّاسُ إذا نزلوا مَنْزِلاً، تفرَّقوا في الشَّعابِ والأودِيَةِ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ تَفَرَّقَكُمْ فِي هَذِهِ الشَّعابِ والأودِيَةِ إِنَّمَا ذَلِكُمْ مِنَ الشَّيْطَانِ». قال: فَلَمْ يَنْزِلُوا بَعْدَ مَنْزِلٍ إِلَّا انضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ حَتَّى لَوْ بَسَطَ عَلَيْهِمْ ثَوْبٌ لَعَمَّهُمْ^(٢).

[٥٦: ٢]

(١) كذا الأصل «عبيد» بالتصغير، وهو كذلك في «الثقات» ٣٩٨/٥، و«تاريخ البخاري» ٢٧٢/٧، و«الجرح والتعديل» ١٩٤/٨، ووقع في «التهديب»: «عبد» مكبراً.

(٢) إسناده صحيح. إسماعيل بن عبد الله بن خالد القرشي: وثقه الدارقطني، وقال أبو حاتم: صدوق، وذكره المؤلف في «الثقات»، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح غير مسلم بن مشكم فقد روى له أصحاب السنن وهو ثقة.

وأخرجه أحمد ١٩٣/٤، وأبوداود (٢٦٢٨) في الجهاد: باب =

ذِكْرُ الْخَيْرِ الْمُدْحَضِ قَوْلَ مَنْ نَفَى جَوَازَ التَّزَوُّدِ لِلْأَسْفَارِ

٢٦٩١ - أخبرنا محمد بن عمرو بن يوسف، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخزومي، قال: حدثنا شبابة، قال: حدثني ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: كانوا يحججون ولا يتزودون، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩١] (١). [٤: ٢٧]

= ما يؤمر من انضمام العسكر وسعته، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١٣٣/٩، والحاكم ١١٥/٢، والبيهقي ١٥٢/٩ من طرق عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي! مع أن مسلم بن مشكم لم يخرجه له الشيخان ولا أحدهما.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله رجال الشيخين غير محمد بن عبد الله بن المبارك المخزومي فمن رجال البخاري. شبابة: هو ابن سوار المدائني، وورقاء: هو ابن عمر اليشكري.

وأخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (٣٧٣٠)، وأبو داود (١٧٣٠) في المناسك: باب التزود في الحج، من طريق المخزومي، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (١٥٢٣) في الحج: باب قول الله تعالى: (وتزودوا فإن خير الزاد التقوى)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» فيما ذكره ابن كثير ٢٤٦/١ من طريق ورقاء، به.

وأخرجه النسائي في السير من «الكبرى» كما في «التحفة» ١٥٤/٥ من طريق سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، وأخرجه سفيان بن عيينة عن عكرمة مرسلًا كما في البخاري، والطبري (٣٧٣٣) و(٣٧٥٩)، وابن أبي حاتم.

ذَكَرُ مَا يَدْعُو الْمَرْءَ بِهِ لِأَخِيهِ إِذَا عَزَمَ عَلَى
سَفَرٍ يُرِيدُ الْخُرُوجَ فِيهِ

٢٦٩٢ - أخبرنا ابنُ قتيبة قال: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ:
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ^(١)، أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّ سَعِيداً الْمَقْبَرِيَّ حَدَّثَهُ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَهُ^(٢) وَهُوَ يُرِيدُ سَفَرًا، فَسَلَّمَ
عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى
كُلِّ شَرَفٍ». حَتَّى إِذَا أَدْبَرَ الرَّجُلُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ ازْوِلْ لَهُ الْأَرْضَ،
وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ»^(٣). [١٢: ٥]

ذَكَرُ مَا يَقُولُ الْمَرْءُ لِأَخِيهِ عِنْدَ الْوَدَاعِ
فِيحْفَظُهُ اللَّهُ فِي سَفَرِهِ

٢٦٩٣ - أخبرنا محمدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الدَّغُولِيِّ قَالَ:

(١) جملة «حدثنا ابن وهب» سقطت من الأصل، واستدركت من «التقاسيم»
٢٢٠/٥.

(٢) أي: جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٣) إسناده حسن. أسامة بن زيد: هو الليثي، قال الحافظ في «التقريب»:
صدوق بهم، وقال ابن عدي: يروي عنه الثوري وجماعة من الثقات،
ويروي عنه ابن وهب نسخة صالحة... وهو حسن الحديث، وأرجو أنه
لا بأس به، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٧/١٢، وأحمد ٣٢٥/٢ و٣٣١ و٤٤٣
٤٧٦، والنسائي في «اليوم والليلة» (٥٠٥)، والترمذي (٣٤٤٥) في
الدعوات: باب رقم (٤٦)، وابن ماجه (٢٧٧١) في الجهاد: باب فضل
الحرس والتكبير في سبيل الله، و الحاكم ٩٨/٢ و صححه، والبيهقي
٢٥١/٥، والبخاري (١٣٤٦) من طرق عن أسامة بن زيد، بهذا الإسناد.
وسيكروه المؤلف برقم (٢٧٠٢).

حدثنا أبو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ، قال: حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَائِدٍ قال: حدثنا الهَيْثَمُ بْنُ حَمِيْدٍ، قال: حَدَّثَنَا الْمُطْعِمُ بْنُ الْمُقْدَامِ.

عن مُجَاهِدٍ قال: خَرَجْتُ إِلَى الْعِرَاقِ أَنَا وَرَجُلٌ مَعِي، فَشِيعْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يُفَارِقَنَا قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ مَعِيَ شَيْءٌ أُعْطِيكُمَا، وَلَكِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا اسْتَوْدِعَ اللَّهُ شَيْئًا حَفِظَهُ، وَإِنِّي أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمَا وَأَمَانَتَكُمَا، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكُمَا»^(١).

[٢:١]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِالتَّسْمِيَةِ لِمَنْ أَرَادَ رُكُوبَ الْإِبْلِ لِيُنْفِرَ
الشَّيَاطِينَ عَنْ ظَهْرِهَا بِهَا

٢٦٩٤ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتِيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ حَمَزَةَ بْنَ عَمْرِو الْأَسْلَمِيَّ، حَدَّثَهُ

أَنْ أَبَاهُ^(٢) حَمَزَةُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى ظَهْرِ كُلِّ

(١) إسناده قوي. أبو زُرْعَةَ الرَّازِي: هو عُبيدالله بن عبدالكريم بن يزيد. وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (٥٠٩) عن أحمد بن إبراهيم بن محمد، عن ابن عائذ، بهذا الإسناد. وأخرجه البيهقي ١٧٣/٩ من طريق محمد بن عثمان التونخي، عن الهيثم بن حميد، به. وأخرجه أحمد ٧/٢ و ٢٥ و ٣٨ و ١٣٦ و ٣٥٨، والنسائي (٥٠٦)، وابن ماجه (٢٨٢٦)، والترمذي (٣٤٤٢) و (٣٤٤٣)، والحاكم ٩٧/٢ من طرق عن ابن عمر. (٢) في الأصل «أبا» وهو خطأ.

بَعِيرٍ شَيْطَانٌ، فَإِذَا رَكِبْتُمُوهَا، فَسَمُّوا اللَّهَ، وَلَا تَقْصُرُوا عَنْ حَاجَاتِكُمْ»^(١). [٩٥:١]

ذَكَرَ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ عِنْدَ الرُّكُوبِ لِسَفَرٍ
يُرِيدُ الْخُرُوجَ فِيهِ

٢٦٩٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفِيَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَارِقِيِّ^(٢)

عَنْ ابْنِ عَمْرِو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَافَرَ، فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ كَبَّرَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾ [الزخرف: ١٤]. يَقْرَأُ الْآيَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِي سَفَرِي هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ، وَاطْوِلْنَا الْأَرْضَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ اصْحَبْنَا فِي سَفَرِنَا فَاخْلِفْنَا فِي أَهْلِنَا»، وَكَانَ إِذَا رَجَعَ قَالَ: «آيُونَ تَائِبُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»^(٣). [١٢:٥]

(١) إسناده حسن. وهو مكرر (١٧٠٤).

(٢) تحرف في الأصل إلى: القاري.

(٣) إسناده صحيح، رجاله رجال مسلم غير إبراهيم بن الحجاج السامي فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه أحمد ١٤٤/٢، والترمذي (٣٤٤٧) في الدعوات: باب ما يقول إذا ركب الناقة، والدارمي ٢٨٥/٢، والحاكم ٢٥٤/٢ من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وانظر ما بعده.

ذَكَرَ الْخَبِيرَ الْمَدْحُضَ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ خَبَرَ أَبِي الزُّبَيْرِ
الَّذِي ذَكَرْنَاهُ تَفَرَّدَ بِهِ حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ

٢٦٩٦ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ بْنُ
دَاوُدَ أَبُو(١) الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ
أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيًّا الْأَسَدِيَّ أَخْبَرَهُ

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو عَلَّمَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَوَى
عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ كَبَّرَ ثَلَاثًا، وَقَالَ: «سُبْحَانَ الَّذِي
سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ» اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا
هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا
سَفَرَنَا هَذَا، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ،
وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ
الْمَنْظَرِ(٢)، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ وَالْوَالِدِ، فَإِذَا رَجَعَ
قَالَهُنَّ، وَزَادَ فِيهِنَّ: «آيُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا
حَامِدُونَ»(٣).

[١٢:٥]

(١) فِي الْأَصْلِ: وَأَبُو، بِزِيَادَةِ الْوَاوِ، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ «التَّقَاسِيمِ»
٢٢١/٥ وَهِيَ كُنْيَةُ سَلِيمَانَ بْنِ دَاوُدَ.

(٢) سَقَطَتْ مِنَ الْأَصْلِ، وَفِي «التَّقَاسِيمِ» ٢٢١/٥: وَكَآبَةُ الشَّقَةِ.

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَهُوَ مُكْرَرٌ مَا قَبْلَهُ. عَلِيُّ الْأَسَدِيِّ:
هُوَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَارِقِيُّ الْأَزْدِيُّ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَابْنُ السَّكَيْتِ: الْأَسَدُ
بِالسَّيْنِ وَالْأَزْدُ بِالزَّيْ: وَهُمْ أَزْدٌ شَنْوَةٌ.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الكَبْرِ» كَمَا فِي «التَّحْفَةِ» ١٦/٦، وَ«اليَوْمِ
وَاللَّيْلَةِ» (٥٤٨)، وَالبَيْهَقِيُّ ٢٥١/٥ - ٢٥٢ مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ ابْنِ وَهَبٍ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَزِيدَ فِي هَذَا
الدُّعَاءِ كَلِمَاتٍ أُخْرَى

٢٦٩٧ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الهمداني، حدثنا عمرو بن عثمان
ابن سعيد، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا أبو نوفل علي بن
سليمان^(١)، عن أبي إسحاق السبيعي، عن علي بن ربيعة الأسدي، قال:

ركب علي دابةً، فقال: بِسْمِ اللَّهِ، فلما استوى عليها، قال:
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَكْرَمَنَا، وَحَمَلَنَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، وَرَزَقَنَا مِنَ
الطَّيِّبَاتِ، وَفَضَّلَنَا عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَهُ تَفْضِيلاً: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي
سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ ثم كَبَّرَ
ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرُكَ. ثُمَّ
قَالَ: فَعَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ هَذَا وَأَنَا رَدُّهُ^(٢). [١٢:٥]

= وأخرجه عبدالرزاق (٩٢٣٢) - ومن طريقه أحمد ١٥٠/٢،
وأبوداود (٢٥٩٩) في الجهاد: باب ما يقول الرجل إذا سافر - ومسلم
(١٣٤٢) في الحج: باب ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره،
وابن خزيمة (٢٥٤٢) من طريق ابن جريج، به.
(١) في الأصل: بن نوفل عن ابن سليمان، والتصحيح من «التقاسيم»
٢٢٢/٥، وعلي بن سليمان هذا ترجمه ابن أبي حاتم ١٨٨/٦ - ١٨٩
ونقل عن أبيه قوله فيه: ما أرى بحديثه بأساً، صالح الحديث ليس
بالمشهور، وذكره المؤلف في «الثقات» ٢١٣/٧، وقال: يغرب.
(٢) إسناده حسن، وانظر ما بعده.

ذَكَرَ مَا يَحْمَدُ الْعَبْدُ رَبَّهُ جَلَّ وَعَلَا
عِنْدَ الرُّكُوبِ لِسَفَرٍ يُرِيدُهُ

٢٦٩٨ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيدي، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي (١) إسحاق

عن علي بن ربيعة، قال: شهدتُ علياً أتى بدابة ليركبها، فلما وُضِعَ رِجْلُهُ فِي الرُّكَابِ، قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَي ظَهْرِهِ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ ثَلَاثًا، اللَّهُ أَكْبَرُ ثَلَاثًا، سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي، فَاغْفِرْ لِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، ثُمَّ ضَحِكَ، قُلْتُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ كَمَا صَنَعْتُ ثُمَّ ضَحِكَ، فَقُلْتُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنَّ رَبَّكَ لَيَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، قَالَ: عَلِمَ عَبْدِي أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِي» (٢).

[١٢:٥]

(١) تحرف في الأصل إلى: ابن.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو الأحوص: هو سلام بن سليم الحنفي، وقد أخرج الشيخان حديث أبي إسحاق برواية أبي الأحوص عنه. وأخرجه الترمذي (٣٤٤٦) في الدعوات: باب ما يقول إذا ركب الناقة، عن قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٦٠٢) في الجهاد: باب ما يقول الرجل إذا =

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ دَعْوَةَ الْمَسَافِرِ لَا تُرَدُّ

مَا دَامَ فِي سَفَرِهِ

٢٦٩٩ - أخبرنا محمد بن سليمان بن فارس، حدثنا الحسين بن عيسى البسطامي، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قال: حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي جعفر

عن أبي هريرة، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ»^(١). [٢:١]

= ركب، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٧١ من طريقين عن أبي الأحوص، به.

وأخرجه أحمد ٩٧/١ و ١١٥ و ١٢٨، والطيالسي (١٣٢)، والنسائي في السُّيَرِ كما في «التحفة» ٤٣٦/٧، والحاكم ٩٩/٢ وصححه، من طريقين عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه الحاكم ٩٨/٢ من طريق المنهال بن عمرو، عن علي بن ربيعة، به.

وقوله «وما كنا له مقرنين»، قال ابن جرير ٥٤/٢٥: وما كنا له مطيقين ولا ضابطين، من قولهم: قد أقرنت لهذا، إذا صرت له قرناً وأطقته، وفلان مقرن لفلان: أي ضابط له مطيق...

(١) حديث حسن، رجال إسناده ثقات إلا أن فيه انقطاعاً إن كان أبو جعفر هو محمد بن علي كما قال المؤلف، فإنه لم يدرك أبا هريرة، وإن كان غيره، فهو مجهول، فقد جاء في «الميزان» ١١/٤: أبو جعفر اليمامي عن أبي هريرة، وعنه عثمان بن أبي العاتكة مجهول. أبو جعفر عن أبي هريرة، أراه الذي قبله، روى عنه يحيى بن أبي كثير وحده، فقيل: الأنصاري المؤذن، له حديث النزول، وحديث «ثلاث دعوات»، ويقال: مدني، فعله محمد بن علي بن الحسين، وروايته عن أبي هريرة وعن

قال أبو حاتم رضي الله عنه: اسمُ أبي جعفرٍ: محمدُ بنُ علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب^(١).

= أم سلمة فيها إرسال، لم يلحقهما أصلاً.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٢) و(٤٨١)، وأبوداود (١٥٣٦) في الصلاة: باب الدعاء بظهر الغيب، والترمذي (١٩٠٥) في البر والصلة: باب ما جاء في دعوة الوالدين، و(٣٤٤٨) في الدعوات: باب رقم (٤٨)، وابن ماجه (٣٨٦٢) في الدعاء: باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم، والطيالسي (٢٥١٧)، وأحمد ٢/٢٥٨ و٣٤٨ و٤٧٨ و٥١٧ و٥٢٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٠٦)، والبخاري (١٣٩٤) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد.

وله شاهد يتقوى به عند أحمد ٤/١٥٤ من طريق زيد بن سلام، عن عبدالله بن زيد بن الأزرق (لم يوثقه غير ابن حبان) عن عقبه بن عامر الجهني قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ثلاثة تستجاب دعوتهم: الوالد والمسافر والمظلوم».

(١) رده عليه الحافظ في «التهذيب» ١٢/٥٥ بقوله: وليس هذا بمستقيم، لأن محمد بن علي لم يكن مؤذناً، ولأن أبا جعفر هذا قد صرح بسماعه من أبي هريرة في عدة أحاديث، وأما محمد بن علي بن الحسين فلم يدرك أبا هريرة، فتعين أنه غيره، والله تعالى أعلم.

على أن ابن ماسي قد سماه كذلك في «فوائده» في آخر جزء الأنصاري ورقة ٩/٢، والبرزالي في أحاديث منتخبة منه برقم (١٥) فقد روى الحديث عن أبي مسلم الكجي، حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد، عن الحجاج، عن يحيى بن أبي كثير، فقالا: عن محمد بن علي، عن أبي هريرة. وقول الشيخ ناصر في «صحيحته» (١٧٩٧): وهذا سند صحيح رجالهم كلهم ثقات، سبق قلم منه، فإن محمد بن علي لم يدرك أبا هريرة فهو مرسل، وقد أعله بذلك في «صحيحته» (٥٩٦).

ذَكَرُ الشَّيْءِ الَّذِي إِذَا قَالَ الْمَسَافِرُ فِي مَنْزِلِهِ أَمِنَ الضَّرَرَ
فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَرْتَجِلَ مِنْهُ

٢٧٠٠ - أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلَمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ:
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ،
وَالْحَارِثَ بْنَ يَعْقُوبٍ حَدَّثَاهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ
سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ.

عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ
يَقُولُ: «إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ
مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَجِلَ مِنْهُ» (١). [٢: ١]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وأخرجه مسلم (٢٧٠٨) (٥٥) في الذكر
والدعاء: باب التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره، وابن ماجه
(٣٥٤٧) في الطب: باب الفزع والأرق وما يتعوذ منه، وابن خزيمة
(٢٥٦٧) من طرق عن ابن وهب، بهذا الإسناد.
وأخرجه أحمد ٣٧٧/٦، والنسائي في «اليوم والليلة» (٥٦٠)
- وعنه ابن السني (٥٣٣) - ومسلم (٢٧٠٨)، والترمذي (٣٤٣٧) في
الدعوات: باب ما جاء ما يقول الرجل إذا نزل منزلاً، وابن خزيمة
(٢٥٦٦)، والبيهقي ٢٥٣/٥ من طرق عن الليث، عن يزيد بن
أبي حبيب، به.

وأخرجه أحمد ٣٧٧/٦ من طريق ابن لهيعة، عن يزيد، به.
وأخرجه مالك ٩٧٨/٢ - وعنه عبدالرزاق (٩٢٦١) - وأحمد
٣٧٧/٦، والنسائي (٥٦١)، والدارمي ٢٨٧/٢ من طرق عن خولة بنت
حكيم.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٢٦٠)، والنسائي (٥٦١) من طريق
ابن عجلان، عن يعقوب بن عبدالله، عن سعيد بن المسيب مرسلًا.

قال أبو حاتمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللهِ هُوَ أَخُو بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَشْجِ، وَالْحَارِثُ بْنُ يَعْقُوبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَشْجِ، وَالْحَارِثُ بْنُ يَعْقُوبِ هُوَ وَالِدُ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ مِصْرِي.

ذَكَرُ مَا يَقُولُ الْمُسَافِرُ إِذَا أُسْحَرَ فِي سَفَرٍ

٢٧٠١ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ بْنُ السَّرْحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَافَرَ وَجَاءَ سَحْرًا^(١) يَقُولُ: «سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ بِلَائِهِ، رَبَّنَا صَاحِبِنَا، فَأَفْضِلْ عَلَيْنَا عَائِدًا^(٢) بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ»^(٣). [٢:١]

(١) فِي الْأَصْلِ: سَحْرٌ.

(٢) عَائِدٌ: أَي أَنَا عَائِدٌ، وَرَوَايَةٌ غَيْرُ الْمَصْنُفِ «عَائِدًا» بِالنَّصْبِ، قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» ٤٠/١٧: هُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِ، أَي أَقُولُ هَذَا فِي حَالِ اسْتِعَاذَتِي وَاسْتِجَارَتِي بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ.

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧١٨) فِي الذِّكْرِ وَالِدَعَاءِ: بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلَ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ يَعْمَلْ، وَأَبُو دَاوُدَ (٥٠٨٦) فِي الْأَدَبِ: بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ، وَالنَّسَائِيُّ فِي السِّيَرِ كَمَا فِي «التَّحْفَةِ» ٤٠٦/٩، وَابْنُ خَزِيمَةَ ٤٤٦/١، وَابْنُ السَّنِيِّ فِي «الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (٥١٥) مِنْ طَرَقَ عَنْ ابْنِ وَهَبٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَأَخْطَأَ الْحَاكِمُ فَاسْتَدْرَكَهُ عَلَى مُسْلِمٍ، وَخَرَجَهُ ٤٤٦/١ مِنْ الطَّرِيقِ الَّتِي أَخْرَجَهَا مُسْلِمٌ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٩٢٣٦) وَ(٩٢٣٧)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٣٦٠/١٠

مِنْ طَرِيقِ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو مَوْقُوفًا عَلَيْهِ.

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِالتَّكْبِيرِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى كُلِّ

شَرَفٍ لِلْمُسَافِرِ فِي سَفَرِهِ

٢٧٠٢ - أخبرنا سليمان بن الحسن العطار بالبصرة، قال: حدثنا الفضيل بن الحسين الجحدري، قال: حدثنا الفضيل بن سليمان، قال: حدثنا أسامة بن زيد، عن سعيد المقبري

عن أبي هريرة، قال: جاء رجل يريد سفراً، فقال: يا رسول الله، أوصني، فقال له رسول الله ﷺ: «أوصيك بتقوى الله، والتكبير على كل شرف»، فلما ولى الرجل قال النبي ﷺ: «اللهم ازوله الأرض وهو عليه السفر»^(١). [١: ١٠٤]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِالإِسْرَاعِ فِي السَّيْرِ عَلَى ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ

إِذَا سَافَرَ الْمَرْءُ فِي السَّنَةِ عَلَيْهَا

٢٧٠٣ - أخبرنا الفضل بن الحباب، حدثنا مسدد بن مسرهد، حدثنا خالد بن عبد الله، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سافرتُم في الخصب، فأعطوا الإبل حَقَّهَا، وإذا سافرتُم في السنة،

= قوله: «سمع سامع»، قال النووي في «شرح مسلم» ٣٩/١٧: روي بوجهين: أحدهما: فتح الميم من «سَمِعَ» وتشديدها، ومعناه: بلغ سامعٌ قولِي هذا لغيره وقال مثله، تنبيهاً على الذكر في السحر والدعاء، والوجه الثاني: ضبط «سمع» بكسر الميم وتخفيفها، أي: شهد شاهد على حدنا لله تعالى على نعمه وحسن بلائه.

(١) إسناده حسن. وقد تقدم (٢٦٩٢).

فَأَسْرِعُوا السَّيْرَ عَلَيْهَا، وَإِذَا عَرَّسْتُمْ فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ^(١)، فَإِنَّهَا
مَأْوَى الْهَوَامِّ^(٢). [٧٨: ١]

ذِكْرُ الرَّجْرِ عَنْ سَفَرِ الْمَرْءِ وَحَدِّهِ بِاللَّيْلِ

٢٧٠٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي

(١) فِي الْأَصْلِ: فَاجْتَنِبُوا هَوَامَّ الطَّرِيقِ، وَانظُرِ الْحَدِيثَ (٢٧٠٥) فَقَدْ جَاءَ عَلَى
الصُّوَابِ كَمَا أُثْبِتَ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، رَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٣٧/٢ وَ٣٧٨، وَمُسْلِمٌ (١٩٢٦) فِي الْإِمَارَةِ: بَابُ
مِرَاعَاةِ مَصْلَحَةِ الدَّوَابِّ فِي السَّيْرِ وَالنَّهْيِ عَنِ التَّعْرِيسِ فِي الطَّرِيقِ، وَالتَّرْمِذِيُّ
(٢٨٥٨) فِي الْأَدَبِ: بَابُ رَقْمِ (٧٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٥٦٩) فِي الْجِهَادِ: بَابُ
فِي سُرْعَةِ السَّيْرِ وَالنَّهْيِ عَنِ التَّعْرِيسِ فِي الطَّرِيقِ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٥٥٠)
وَ(٢٥٥٦)، وَالتَّحَاوِيُّ فِي «مَشْكَلِ الْأَثَارِ» بِتَحْقِيقِنَا (١١٥) وَ(١١٦)،
وَالْبَيْهَقِيُّ ٢٥٦/٥ مِنْ طَرَقَ عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.
وَسَيِّكِرُهُ الْمُؤَلِّفُ بِرَقْمِ (٢٧٠٥).

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» ٦٩/١٣: الْمُرَادُ بِالسَّنَةِ:
الْقَحْطُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ) أَي:
بِالْقَحْطِ... وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: الْحَثُّ عَلَى الرَّفْقِ بِالدَّوَابِّ وَمِرَاعَاةِ
مَصْلَحَتِهَا، فَإِنْ سَافَرُوا فِي الْخَصْبِ قَلَّلُوا السَّيْرَ وَتَرَكَوْهَا تَرَعَى فِي بَعْضِ
النَّهَارِ وَفِي أَثْنَاءِ السَّيْرِ، فَتَأْخُذُ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ بِمَا تَرَعَاهُ مِنْهَا، وَإِنْ سَافَرُوا
فِي الْقَحْطِ عَجَّلُوا السَّيْرَ لِيَصِلُوا الْمَقْصِدَ وَفِيهَا بَقِيَّةٌ مِنْ قُوَّتِهَا، وَلَا يَقْلِلُوا السَّيْرَ
فِيَلْحَقُهَا الضَّرْرُ، لِأَنَّهَا لَا تَجِدُ مَا تَرَعَى فَتَضْعَفُ وَيَذْهَبُ نَقِيَّتُهَا (النَّقْيُ: الْمَخُّ)
وَرَبَّمَا كَلَّتْ وَوَقَفَتْ. وَالتَّعْرِيسُ: نَزُولُ الْمَسَافِرِ لِلِاسْتِرَاحَةِ آخِرَ اللَّيْلِ.

الوَحْدَةَ مَا سَارَ رَاكِبٌ بَلِيلٍ أَبْدَأُ»^(١). [٦٢: ٢]

ذَكَرُ الزَّجْرُ عَنِ التُّعْرِيسِ عَلَى جَوَادٍ^(٢) الطَّرِيقِ

٢٧٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا سَافَرْتُمْ

فِي الْخِصْبِ، فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَقَّهَا، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ

فَأَسْرِعُوا السَّيْرَ، وَإِذَا عَرَّسْتُمْ بِاللَّيْلِ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ، فَإِنَّهَا

مَأْوَى الْهَوَامِّ»^(٣). [٤٣: ٢]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عاصم بن محمد: هو ابن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب العمري.

وأخرجه أحمد ٢٤/٢ و٦٠، وابن أبي شيبة ٣٨/٩ و١٢/٥٢١ - ٥٢٢ وعنه ابن ماجه (٣٧٦٨) في الأدب: باب كراهية الوحدة، عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٣/٢ و٨٦ و١٢٠، والدارمي ٢/٢٨٧، والبخاري (٢٩٩٨) في الجهاد: باب السير وحده، والترمذي (١٦٧٣) في الجهاد: باب ما جاء في كراهية أن يسافر الرجل وحده، وابن خزيمة (٢٥٦٩)، والحاكم ١٠١/٢، والبيهقي ٢٥٧/٥ من طرق عن عاصم، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!!

وأخرجه أحمد ١١٢/٢، والنسائي في السير كما في «التحفة» ٣٨/٦ من طريق عمر بن محمد - أخي عاصم بن محمد، عن أبيه، به. (٢) في الأصل: جواز، والتصويب من «التفاسيم» ١٣٩/٢، وجواد الطريق: جمع جادة، وهي معظم الطريق.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٧٠٣)، جرير: هو ابن عبد الحميد.

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَسْتَعْمِلَ فِي سَفَرِهِ
إِذَا صَعَبَ عَلَيْهِ الْمَشْيُ وَالْمَشَقَّةُ

٢٧٠٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ،
قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ فِي
رَمَضَانَ حَتَّى بَلَغَ كُرَاعَ الْغَمِيمِ. قَالَ: فَصَامَ النَّاسُ وَهُمْ مَشَاءُ
وَرُكْبَانَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصَّوْمُ، إِنَّمَا يَنْظُرُونَ
مَا تَفْعَلُ، فَدَعَا بِقَدَحٍ، فَرَفَعَهُ إِلَى فِيهِ حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ، ثُمَّ
شَرِبَ، فَأَفْطَرَ بَعْضُ النَّاسِ، وَصَامَ بَعْضٌ، فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ
بَعْضَهُمْ صَامَ، فَقَالَ: «أُولَئِكَ الْعُصَاةُ». وَاجْتَمَعَ الْمُشَاءَةُ مِنْ
أَصْحَابِهِ، فَقَالُوا: نَتَعَرَّضُ لِدَعْوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ اشْتَدَّ
السَّفَرُ، وَطَالَتِ الْمَشَقَّةُ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْتَعِينُوا
بِالنَّسْلِ، فَإِنَّهُ يَقَطَعُ عِلْمَ الْأَرْضِ، وَتَخِفُونَ لَهُ» قَالَ: فَفَعَلْنَا،
فَخَفَفْنَا لَهُ (١).

[٩:٥]

= وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٩٢٦) فِي الْإِمَارَةِ: بَابُ مِرَاعَاةِ مُصْلِحَةِ الدَّوَابِّ
فِي السَّيْرِ، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِيِّ» كَمَا فِي «التَّحْفَةِ» ٣٩٦/٩،
وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٥٥٧)، وَابْنُ بَيْهَقِي ٢٥٦/٥، وَابْنُ أَبِي عَرَبٍ (٢٦٨٤) مِنْ طَرُقِ
عَنْ جَرِيرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ. جَعْفَرُ: هُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الصَّادِقِ.
وَهُوَ فِي «مُسْنَدِ أَبِي يَعْلَى» (١٨٨٠). وَأَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ (٢٥٣٦) عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

=

ذَكَرَ مَا يَقُولُ الْمَرْءُ عِنْدَ قُفُولِهِ مِنَ الْأَسْفَارِ

٢٧٠٧ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ كَبَّرَ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ فِي الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ، سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ» (١).

[١٢:٥]

= وأخرجه ابن خزيمة (٢٥٣٧)، والحاكم ٤٤٣/١ وصححه ووافقه الذهبي، والبيهقي ٢٥٦/٥ من طرق عن روح بن عبادة، عن ابن جريج، عن جعفر بن محمد، به. وانظر (٣٥٤١) (٣٥٤٣). والنسئل: هو الإسراع في المشي.

(١) إسناده صحيح على شرطهما. وهو في «الموطأ» ٩٨٠/٢. ومن طريق مالك أخرجه أحمد ٦٣/٢، والبخاري (١٧٩٧) في العمرة: باب ما يقول إذا رجع من الحج أو العمرة أو الغزو، ومسلم (١٣٤٤) في الحج: باب ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره، وأبوداود (٢٧٧٠) في الجهاد: باب في التكبير على كل شرف في المسير، والنسائي في السير كما في «التحفة» ٢١٠/٦، والبيهقي ٢٥٩/٥. وأخرجه عبدالرزاق (٩٢٣٥)، وأحمد ٢١/٢، وابن أبي شيبة ٣٦١/١٠ و٥١٩/١٢، ومسلم (١٣٤٤) من طريق عبيدالله بن عمر، عن نافع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٩٥٠) في الحج: باب ما جاء ما يقول عند القفول من الحج والعمرة، والنسائي في «اليوم والليلة» (٥٣٩) من طريقين عن نافع، به.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ لِلْمَرْءِ عِنْدَ طَوْلِ سَفَرِهِ
سُرْعَةَ الْأَوْبَةِ إِلَى وَطَنِهِ

٢٧٠٨ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ، فَلْيُعَجِّلِ الرَّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ» (١). [٣: ٦٦]

ذَكَرُ مَا يَقُولُ الْمَسَافِرُ إِذَا رَأَى قَرْيَةً
يُرِيدُ دُخُولَهَا

٢٧٠٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ وَأَنَا أَسْمَعُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَرْوَانَ، عَنْ أَبِيهِ

أَنْ كَعْبًا حَلَفَ لَهُ بِالَّذِي فَلَقَ الْبَحْرَ لِمُوسَى أَنْ صَهَبِيًّا حَدَّثَهُ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ٩٨٠/٢. ومن طريق مالك أخرجه أحمد ٢٣٦/٢ و٤٤٥، والدارمي ٢٨٤/٢، والبخاري (١٨٠٤) في العمرة: باب السفر قطعة من العذاب، و(٣٠٠١) في الجهاد: باب السرعة في السير، و(٥٤٢٩) في الأطعمة: باب ذكر الأطعمة، ومسلم (١٩٢٧) في الإمارة: باب السفر قطعة من العذاب، وابن ماجه (٢٨٨٢) في المناسك: باب الخروج إلى الحج، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٠٥)، والقضاعي في «الشهاب» (٢٢٥)، والبيهقي ٢٥٩/٥، والبخاري (٢٦٨٧). وأخرجه أحمد ٤٩٦/٢ من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَرَى قَرْيَةً يُرِيدُ دُخُولَهَا إِلَّا قَالَ حِينَ يَرَاهَا: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلْنَ، وَرَبَّ الْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَا أَقْلَلْنَ، وَرَبَّ الرِّيَّاحِ وَمَا ذَرَيْنَ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضْلَلْنَ، نَسَأُكَ خَيْرَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ وَخَيْرَ أَهْلِهَا، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ أَهْلِهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا» (١).

[١٢:٥]

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ الْإِيضَاعُ

إِذَا دَنَا مِنَ بَلَدِهِ

٢٧١٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ

(١) إسناده حسن كما قال الحافظ فيما نقله عنه صاحب «الفتوحات الربانية»، وأبومروان والد عطاء ذكره المؤلف في «الثقات»، وروى عنه جمع. وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٥) عن محمد بن الحسن بن قتيبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (٥٤٤)، وابن خزيمة (٢٥٦٥)، والحاكم ٤٤٦/١ و١٠٠/٢ - ١٠١، والبيهقي ٢٥٢/٥ من طرق عن ابن وهب، عن حفص بن ميسرة، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وأخرجه الطبراني (٧٢٩٩) من طريق سويد بن سعيد، عن حفص بن ميسرة، به. قال الهيثمي في «المجمع» ١٣٥/١٠: رجاله رجال الصحيح غير عطاء بن أبي مروان وأبيه، وكلاهما ثقة. وأخرجه النسائي (٥٤٣) من طريق سليمان، عن أبي سهيل بن مالك، عن أبيه، عن كعب.

وفي الباب عن عائشة عند ابن السني (٥٢٨).

عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ كان إذا قَدِمَ من سَفَرٍ،
فَنَظَرَ إلى جُدْرَاتِ المَدِينَةِ أَوْضَعَ رَاحِلَتَهُ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ
حَرَكَهَا مِنْ حُبِّهَا^(١). [٨:٥]

ذَكَرَ مَا يَقُولُ المَرءُ عِنْدَ القَدُومِ مِنْ سَفَرِهِ

٢٧١١ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ،
قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الرَّبِيعِ .

عَنِ البَرَاءِ، أَنَّ رَسُومَ اللّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ قَالَ:
«آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»^(٢). [١٢:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أحمد ١٥٩/٣، والبخاري (١٨٠٢) في العمرة: باب من
أسرع ناقته إذا بلغ المدينة، و(١٨٨٦) في فضائل المدينة، والترمذي
(٣٤٤١) في الدعوات: باب ما يقول إذا قدم من السفر، والنسائي في
«الكبرى» كما في «التحفة» ١٧٤/١، والبيهقي ٢٦٠/٥ من طرق عن
إسماعيل بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٨٠٢)، والبيهقي ٢٦٠/٥ من طريق محمد بن
جعفر، عن حميد، به.

قوله «جُدْرَات» بضم الجيم والذال: جمع جُدْرٍ بضمين، جمع
جدار، وفي رواية للبخاري «درجات» جمع درجة، والمراد طُرُقُهَا
المرتفعة، قال الحافظ: وللمستملى «درجات» جمع درجة وهي الشجرة
العظيمة. قال صاحب المطالع: جذرات أرجح من دوحات ومن درجات.
وأوضح معناه: أسرع.

(٢) حديث صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير الربيع - وهو ابن البراء - ذكره
المؤلف في «الثقات»، وقال العجلي: كوفي ثقة، وروى له الترمذي والنسائي.

وأخرجه أحمد ٢٨١/٤ و٢٨٩ و٢٩٨، والطيالسي (٧١٦)، =

ذَكَرَ خَيْرٌ قَدْ يُوهِمُ غَيْرَ الْمَتَّبِعِ فِي صِنَاعَةِ الْعِلْمِ
أَنْ خَيْرَ شُعْبَةَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مَعْلُولٌ

٢٧١٢ - أخبرنا النضرُ بنُ محمد بن المبارك، قال: حدثنا محمدُ بنُ عثمان العجلي، قال: حدثنا عبيدُ اللهِ بنُ موسى، عن فطرٍ، عن أبي إسحاق، قال:

سَمِعْتُ الْبِرَاءَ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَجَعَ مِنْ سَفَرٍ، قَالَ: آيُّونَ، تَائِبُونَ، لِرَبَّنَا حَامِدُونَ^(١). [١٢:٥]

٢٧١٣ - أخبرنا الفضلُ بنُ الحُباب، قال: حدثنا محمدُ بنُ كثيرٍ، قال: أخبرنا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ نُبَيْحِ الْعَنْزِيِّ عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ

= والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٠)، وفي السير كما في «التحفة» ١٥/٢، والترمذي (٣٤٤٠) في الدعوات: باب ما يقول إذا قدم من السفر، من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وأخرجه عبدالرزاق (٩٢٤٠)، وابن أبي شيبة (٩٦٦٢) و(١٥٤٧٥)، وأحمد ٣٠٠/٤ من طرق عن أبي إسحاق، به. وقال الترمذي بإثره: هذا حديث حسن صحيح، وروى الثوري هذا الحديث عن أبي إسحاق، عن البراء ولم يذكر فيه عن الربيع بن البراء، ورواية شعبة أصح.

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح غير فطر - وهو ابن خليفة القرشي المخزومي - فقد روى له البخاري مقروناً وأصحاب السنن، ووثقه غير واحد من الأئمة، محمد بن عثمان العجلي: هو محمد بن عثمان بن كرامة.

وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (٥٤٩) من طريق يحيى بن آدم، عن منصور، وإسرائيل وفطر، بهذا الإسناد.

أحدكم ليلاً، فلا يطرق أهله طروقاً»^(١). [٩:١]

ذِكْرُ الْخَيْرِ الْمُقْتَضِي لِلْمُفْطَةِ الْمُخْتَصِرَةِ
التي ذكرناها

٢٧١٤ - أخبرنا حامد بن محمد بن شعيب، قال: حدثنا سُريج^(٢) بن يونس، قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عن سيارٍ، عن الشَّعْبِيِّ

عن جابر بن عبد الله، قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ فَلَمَّا قَدِمْنَا^(٣)، قَالَ: أَمْهَلُوا حَتَّى تَمْتَشِطَ الشَّعْثَةُ، وَتَسْتَحِدَّ

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نبيح العنزى - وهو نبيح بن عبدالله العنزى أبو عمرو الكوفي - فقد روى له أصحاب السنن، ووثقه أبو زرعة، و العجلي، وذكره المؤلف في «الثقات»، وصح حديثه الترمذي وابن خزيمة والمؤلف والحاكم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٣/١٢، وأحمد ٣/٣٩٩، والترمذي (٢٧١٢) في الاستئذان: باب ما جاء في كراهية طروق الرجل أهله ليلاً، من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٣/١٢، والطيالسي (١٧٢٤)، وأحمد ٣/٣٠٢، ومسلم (٧١٥) (١٨٤) في الإمارة: باب كراهة الطروق، وأبوداود (٢٧٧٦) في الجهاد: باب الطروق، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٢/٢٦٥، والبيهقي ٥/٢٦٠ من طريقين عن محارب بن دثار، عن جابر.

وأخرجه أحمد ٣/٣١٠ من طريق أبي الزبير، عن جابر. وانظر

ما بعده.

(٢) تصحف في الأصل إلى: شريح.

(٣) في الأصل: قريباً، وهو خطأ.

المَغِيْبَةُ^(١).

[٨:٢]

ذَكَرَ الْأَمْرَ لِلْقَادِمِ مِنَ السَّفَرِ أَنْ يَرْكَعَ رَكَعَتَيْنِ
فِي الْمَسْجِدِ قَبْلَ دُخُولِهِ مَنْزِلَهُ

٢٧١٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا
مُحَارِبُ بْنُ دَثَارٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فِي سَفَرٍ قَالَ: فَلَمَّا أَتَى الْمَدِينَةَ، أَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَأْتِيَ
الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ^(٢). [٦٧:١]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد صرح هشيم بالتحديث عند غير
المصنف. سيار: هو أبو الحكم العنزي. وقد تحرفت «المغيبه» في الأصل
إلى «المعتدة».

وأخرجه أحمد ٣/٣٠٣، والدارمي ٢/١٤٦، والبخاري (٥٠٧٩)
في النكاح: باب تزويج الثيبات، و(٥٢٤٧) باب تستحد المغيبة وتمشط
الشعثة، ومسلم ٣/١٥٢٧ (١٨١) في الإمارة: باب كراهة الطروق،
وأبوداود (٢٧٧٨) في الجهاد: باب الطروق، والنسائي في عشرة النساء
كما في «التحفة» ٢/٢٠٥ من طرق عن هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧٨٦)، وأحمد ٣/٣٥٥، ومسلم، والبيهقي
٥/٢٦٠ من طريق شعبة، به.

(٢) إسناده صحيح على شرطهما. أبو الوليد: هشام بن عبد الملك وأخرجه
الطيالسي (١٧٢٧)، ومسلم (٧١٥) (٧٢) في صلاة المسافرين: باب
استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر أول قدمه، من طريق
شعبة، بهذا الإسناد.

ذَكَرُ مَا يَقُولُ الْمَرْءُ عِنْدَ دُخُولِهِ بَيْتَهُ
إِذَا رَجَعَ قَافِلًا مِنْ سَفَرِهِ

٢٧١٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ الْبَزَّازُ،
قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ
يَخْرُجَ فِي سَفَرِهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ
فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الضُّبْنَةِ فِي السَّفَرِ، وَالْكَأَبَةِ
فِي الْمُنْقَلَبِ، اللَّهُمَّ اقْبِضْ لَنَا الْأَرْضَ، وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ» فَإِذَا
أَرَادَ الرَّجُوعَ قَالَ: «أَيُّونَ تَأْتِيُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا سَاجِدُونَ» فَإِذَا دَخَلَ
بَيْتَهُ قَالَ: «تَوْبًا تَوْبًا، لِرَبِّنَا أَوْبًا، لَا يُغَادِرُ عَلَيْنَا حَوْبًا»^(١). [١٢:٥]

ذَكَرُ الْأَمْرَ بِإِرْضَاءِ الْمَرْءِ أَهْلَهُ
عِنْدَ قُدُومِهِ مِنْ سَفَرِهِ

٢٧١٧ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) رجاله ثقات غير سماك فإنه صدوق، لكن روايته عن عكرمة فيها
اضطراب. وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٢) عن
أبي يعلى، به.

وأخرجه أحمد ٢٥٦/١ و٢٩٩ - ٣٠٠، وابن أبي شيبة
٣٥٨/١٠ - ٣٥٩ و٥١٧/١٢، والبيهقي ٢٥٠/٥ من طريق
أبي الأحوص، بهذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة مختصرة.
والضبنة: ماتحت يدك من مال وعيال ومن تلزمك نفقته، سُموا
ضبنة، لأنهم في ضين من يعولهم، والضبن: ما بين الكشح والإبط.

محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، عن وهب بن كيسان

عن جابر قال: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَقَالَ: «تَزَوَّجْتَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «بِكْرًا أَمْ نَيْيًّا؟» قُلْتُ: بَلَى نَيْيًّا، قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟» قُلْتُ: إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ امْرَأَةً تَجْمَعُهُنَّ وَتَمَشِّطُهُنَّ، وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ. قَالَ: «أَمَا إِنَّكَ قَادِمٌ، فَإِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيْسَ الْكَيْسَ»^(١).

قال أبو حاتم: الكيس: أراد به الجماع. [٨١: ١]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه البخاري (٢٠٩٧) في البيوع: باب شراء الدواب والحمير، عن محمد بن بشار، بهذا الإسناد. وانظر (٧٠٩٤).